1826 - حدثنا سعيد قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال : حدثني الحكم ابن أبان عن عكرمة Y أن رجلا ظاهر من امرأته ثم غشيها قبل أن يقضي فأتي رسول ا A فذكر ذلك له فقال : اعتزلها حتى تقضي ما عليك